

Distr.: General
20 June 2019
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

إريتريا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود المقدمة
من الدولة الطرف موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-10192(A)



* 1 9 1 0 1 9 2 *

وفقاً للاستنتاج الذي تم توصل إليه أثناء اعتماد تقرير الاستعراض الدوري الشامل لإريتريا في الدورة الثانية والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، أجرت إريتريا فحصاً موضوعياً للتوصيات. وقبلت ١٣١ توصية من أصل ٢٦١ توصية (يشار إلى أرقامها والدول التي قدمتها) وأحاطت علماً بـ ١٣٠ توصية. وتم التقييد بالحد الأقصى لعدد الكلمات، لكن بياناً موجزاً عن الاعتبارات الموضوعية والأساس المنطقي المتبع سيُقدّم في الوقت المناسب.

التوصيات التي حظيت بالتأييد

- ١-١٣١ - الانضمام إلى الصكوك القانونية الدولية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد (مالي).
- ٣-١٣١ - التصديق والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (البرتغال).
- ١١-١٣١ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (هنغاريا).
- ١٦-١٣١ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (توغو).
- ٢٣-١٣١ - التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أوكرانيا).
- ٢٥-١٣١ - التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (أوكرانيا).
- ٢٦-١٣١ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أوكرانيا).
- ٢٧-١٣١ - النظر في الانضمام إلى الصكوك الدولية وصكوك حقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد، ومنها الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (هندوراس).
- ٢٩-١٣١ - التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أرمينيا).
- ٣٠-١٣١ - التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (رواندا).
- ٣٨-١٣١ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (الدانمرك).
- ٣٩-١٣١ - إجراء الدراسات اللازمة بهدف التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (دولة بوليفيا المتعددة القوميات).
- ٤٠-١٣١ - إجراء الدراسات اللازمة بهدف التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (دولة بوليفيا المتعددة القوميات).

- ١٣١-٤١ - التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم ١٨٢) بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال (كينيا).
- ١٣١-٤٧ - مواصلة التعاون مع المكلفين بالولايات (السنغال).
- ١٣١-٤٩ - مواصلة وتكثيف تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (سويسرا).
- ١٣١-٥١ - مواصلة تعزيز تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (تركيا).
- ١٣١-٧٤ - تكثيف تعاونها مع البلدان المجاورة حتى تساهم في تعزيز السلام والاستقرار في القرن الأفريقي (موزامبيق).
- ١٣١-٧٥ - مواصلة دعم آفاق السلام والتعاون بين إريتريا وإثيوبيا والقرن الأفريقي (عمان).
- ١٣١-٧٦ - مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحماتها (السنغال).
- ١٣١-٧٧ - مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الهياكل الأساسية المؤسسية المتعلقة بحقوق الإنسان (مصر).
- ١٣١-٧٨ - مواصلة إصلاح إطارها القانوني الوطني لضمان امتثاله لأحكام الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان (أفغانستان).
- ١٣١-٧٩ - مواصلة تعزيز الأدوات القانونية والمؤسسية لزيادة تعزيز حقوق الإنسان وحماتها (باكستان).
- ١٣١-٩٣ - اتخاذ التدابير اللازمة لمواءمة التشريعات الوطنية مع الصكوك القانونية الدولية الرئيسية التي صدقت عليها الدولة (أنغولا).
- ١٣١-٩٤ - مواءمة تنفيذ قانون الأسرة الوطني مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أوكرانيا).
- ١٣١-٩٦ - مواصلة تعزيز هيكل الحكم، ولا سيما على المستوى الشعبي (باكستان).
- ١٣١-٩٧ - إنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، يغطي عملها توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة (هايتي).
- ١٣١-١٠٥ - مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الآليات الوطنية لرصد مدى حماية حقوق الطفل (الكويت).
- ١٣١-١٠٦ - اتخاذ تدابير صارمة لمكافحة الاتجار بالبشر وحماية حقوق المرأة (الكويت).
- ١٣١-١٠٧ - تعزيز الآليات الوطنية الرامية إلى المضي قدماً في تمكين المرأة (الكويت).

- ١٣١-١٢٦ - ضمان إنفاذ القانون مع الاحترام التام لحقوق الإنسان (جنوب أفريقيا).
- ١٣١-١٢٨ - تعزيز المبادرات الرامية إلى منع جميع أشكال التمييز والقضاء عليها، لا سيما ضد الفتيات والأقليات الإثنية ومجتمعات الرحل (دولة بوليفيا المتعددة القوميات).
- ١٣١-١٢٩ - تعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على القوالب النمطية والممارسات الضارة، بسبل منها اعتماد استراتيجية شاملة لتحقيق المساواة الجوهرية بين الجنسين (رواندا).
- ١٣١-١٣٠ - مواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الأطفال، ولا سيما ضد الفتيات وأطفال الأقليات الإثنية ومجتمعات الرحل (جمهورية إيران الإسلامية).
- ١٣١-١٣١ - مواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات والأطفال (ميانمار).
- ١٣١-١٣٢ - اعتماد تدابير محددة لمنع ومكافحة بعض أشكال التمييز ضد الفتيات والأقليات الإثنية ومجتمعات الرحل (هندوراس).
- ١٣١-١٣٣ - تحقيق التكافؤ بين الجنسين في جميع القطاعات، بما في ذلك في مناصب صنع القرار (باكستان).
- ١٣١-١٣٥ - تعميم السياسات والبرامج الكلية القائمة لجعلها أكثر شمولاً واستدامة (زيمبابوي).
- ١٣١-١٣٦ - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى إحراز تقدم اجتماعي واقتصادي مستدام لشعبها (جمهورية فنزويلا البوليفارية).
- ١٣١-١٣٧ - تهيئة جو ملائم لمشاركة أفراد الشتات مشاركة أكبر في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد (بنغلاديش).
- ١٣١-١٣٨ - تحسين الهياكل الأساسية السياحية للبلد، لا سيما في المناطق الريفية، من أجل توليد المزيد من الدخل في قطاع السياحة لفائدة السكان (هايتي).
- ١٣١-١٣٩ - مواصلة برامج التنمية الريفية وتنمية قطاع السياحة (السودان).
- ١٣١-١٤٠ - وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (النرويج).
- ١٣١-١٤١ - تعزيز الوثائق الاجتماعية وزيادة الاهتمام بالتراث الإريثري (السودان).
- ١٣١-١٥١ - اتخاذ تدابير من أجل ضمان الاحترام الكامل للحقوق في الحرية والأمن والمحكمة العادلة، المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فيما يتعلق بالمحتجزين (سيشيل).
- ١٣١-١٥٢ - اعتماد سياسة عامة وتشريعات شاملة تجرم العنف ضد النساء والفتيات، لا سيما العنف ضد المرأة في القوات المسلحة (بلغاريا).

- ١٣١-١٥٣ - اعتماد استراتيجية شاملة للقضاء على جميع الممارسات الضارة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (أوكرانيا).
- ١٣١-١٥٤ - مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر والزواج القسري (إيطاليا).
- ١٣١-١٥٥ - تعزيز إنفاذ تدابير مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر وعمل الأطفال (زيمبابوي).
- ١٣١-١٥٦ - اعتماد استراتيجية شاملة لوضع حد لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج المبكر والزواج القسري (إسبانيا).
- ١٣١-١٥٧ - تعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال والزواج القسري، والتحقيق مع مرتكبي هذه الأفعال ومعاقبتهم وتقديم المساعدة والتعويض للضحايا (الأرجنتين).
- ١٣١-١٥٩ - مواصلة جهودها الرامية إلى تحسين نظام السجون وحماية حقوق المحتجزين (جورجيا).
- ١٣١-١٦٠ - حماية النساء المحتجزات من العنف، لا سيما من العنف الجنسي، ووضعهن تحت إشراف حراسات في جميع أماكن الاحتجاز (زامبيا).
- ١٣١-١٦٣ - تعزيز إقامة العدل من خلال تنفيذ القوانين الوطنية وبناء القدرات المؤسسية (إثيوبيا).
- ١٣١-١٦٤ - متابعة أعمالها ومبادراتها الرامية إلى تعزيز إقامة العدل من خلال تنفيذ القوانين الوطنية الجديدة، وبناء القدرات المؤسسية، وتعزيز مؤسسات الحكم ووظائفه (بنن).
- ١٣١-١٧٠ - تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الأطفال، بسبل منها إنشاء نظام فعال لقضاء الأحداث (بنغلاديش).
- ١٣١-١٧١ - إنشاء نظام لقضاء الأحداث مناسب للأطفال يتوافق تماماً مع المعايير ذات الصلة، وتشجيع اتخاذ تدابير بديلة لاحتجاز الأطفال، وضمان ألا يُحتجز الأطفال إلا كإجراء أخير ولأقصر وقت ممكن، عندما يتعذر تجنب الاحتجاز (سلوفينيا).
- ١٣١-١٧٢ - إنشاء نظام عدالة مناسب للأطفال وضمان توافق ظروف احتجاز الأطفال مع المعايير الدولية (زامبيا).
- ١٣١-١٧٣ - إنشاء نظام لقضاء الأحداث مناسب للأطفال يتوافق تماماً مع القانون الدولي ذي الصلة (ليختنشتاين).
- ١٣١-١٧٤ - ضمان عدم محاكمة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٦ و١٨ سنة كأشخاص بالغين وعدم احتجازهم مع البالغين (هنغاريا).

- ١٣١-١٧٥ - اعتماد التدابير اللازمة لضمان مكافحة إفلات المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب وتوفير التعويضات والمساعدة للضحايا وأسرتهم (الأرجنتين).
- ١٣١-١٧٧ - تحسين إدارة النظام القضائي عن طريق إجراء إصلاحات في الجهاز القضائي وفي السجون من أجل ضمان الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان (النرويج).
- ١٣١-١٧٨ - تعزيز الحرية والوثام الدينيين (باكستان).
- ١٣١-١٧٩ - مواصلة الجهود الرامية إلى احترام حرية الدين والمعتقد (العراق).
- ١٣١-١٨٢ - مراجعة الأحكام القانونية المحلية المتعلقة بالجماعات الدينية وتعزيز التشريعات الوطنية المتعلقة بحرية الدين والمعتقد وضمان ممارستها بحرية (ألمانيا).
- ١٣١-١٨٥ - حماية حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، فضلاً عن حرية الدين (لكسمبرغ).
- ١٣١-١٨٦ - اتخاذ تدابير ملموسة لضمان الاحترام الكامل للحقوق في حرية التعبير والرأي وفي حرية الدين أو المعتقد، بما في ذلك ما يتعلق بالصحافة ووسائل الإعلام الأخرى (السويد).
- ١٣١-١٨٨ - مراجعة وتعديل الحواجز القانونية والإجرائية التي قد تعيق التمتع بالحق في حرية التعبير والحق في الوصول إلى المعلومات (سيشيل).
- ١٣١-١٩٢ - ضمان أن يتمكن الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان من ممارسة حقهم في حرية التعبير والرأي وتكوين الجمعيات وضمان أن تكون هناك متابعة مناسبة لحالات تخويفهم ومضايقتهم (بلجيكا).
- ١٣١-١٩٣ - اعتماد جميع التدابير اللازمة من أجل توفير بيئة آمنة لممارسة حرية التعبير للأشخاص الذين يعملون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون، والتحقيق في جميع أعمال العنف المرتكبة ضدهم والمعاقبة عليها (الأرجنتين).
- ١٣١-١٩٤ - اعتماد تدابير تضمن الحريات الأساسية للصحفيين ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية (إسبانيا).
- ١٣١-١٩٦ - ضمان عمل الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المستقلة في بيئة حرة وآمنة (اليونان).
- ١٣١-١٩٧ - السماح لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني بممارسة حقوقهم في حرية التعبير والرأي وتكوين الجمعيات دون تهديد أو مضايقة (سلوفينيا).
- ١٣١-٢٠١ - السعي إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في إدارة الدولة عن طريق زيادة عدد النساء في مؤسسات صنع القرار (صربيا).
- ١٣١-٢٠٢ - تكثيف مكافحة الاتجار بالبشر، وخاصة بالأطفال (صربيا).

- ١٣١-٢٠٣ - تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر، لا سيما بالنساء والأطفال (إندونيسيا).
- ١٣١-٢٠٤ - اعتماد قانون لمكافحة تهريب البشر والاتجار بهم (مدغشقر).
- ١٣١-٢٠٥ - تعزيز السياسات المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، عن طريق تقديم دعم خاص للنساء والأطفال (جمهورية إيران الإسلامية).
- ١٣١-٢٠٦ - مواصلة تعزيز السياسات والبرامج الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما بالنساء والأطفال (الفلبين).
- ١٣١-٢٠٧ - مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالبشر (السودان).
- ١٣١-٢٠٨ - مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالبشر (مصر).
- ١٣١-٢٠٩ - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، مع مراعاة المنظور الجنساني، وتقديم المساعدة القانونية المجانية والدعم للنساء والأطفال ضحايا الاتجار، ولا سيما الأطفال غير المصحوبين بذويهم (ملديف).
- ١٣١-٢١٠ - اعتماد تشريعات شاملة بشأن الاتجار بالأشخاص، مع مراعاة المنظور الجنساني (أوكرانيا).
- ١٣١-٢١١ - عدم التهاون في جهودها الرامية إلى مكافحة عمل الأطفال والاتجار بالبشر (نيجيريا).
- ١٣١-٢١٢ - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على عمل الأطفال، بما في ذلك معالجة أسبابه الجذرية عن طريق إذكاء الوعي العام (ملديف).
- ١٣١-٢١٣ - مواصلة مسيرة الإصلاحات السياسية والاجتماعية والاقتصادية بهدف التعجيل في تحسين المستوى المعيشي لجميع المواطنين وتحسين رفاههم (بلغاريا).
- ١٣١-٢١٤ - مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتحسين المستوى المعيشي للشعب (الصين).
- ١٣١-٢١٥ - مواصلة جهودها الرامية إلى معالجة النقص في الأغذية وسوء التغذية بشكل عام، ومنح النساء والأطفال إمكانية الحصول على التغذية الكافية، بشكل خاص (جمهورية إيران الإسلامية).
- ١٣١-٢١٦ - ضمان حصول جميع النساء والأطفال على التغذية الكافية، بسبل منها زيادة الجهود المبذولة لمعالجة النقص في إنتاج الأغذية، والتماس المساعدة الدولية لتحقيق ذلك (البرتغال).
- ١٣١-٢١٧ - مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من أوجه التفاوت بين المناطق من حيث إمكانية الحصول على الغذاء والمياه والخدمات الصحية (المملكة العربية السعودية).
- ١٣١-٢١٨ - مواصلة دعم الجهود المبذولة لمكافحة الفقر وتحسين المستوى المعيشي (ليبيا).

- ١٣١-٢١٩ - مواصلة جهودها الرامية إلى اعتماد سياسة إنمائية لمكافحة الفقر وتعزيز حقوق الإنسان (اليمن).
- ١٣١-٢٢٠ - مواصلة إعطاء الأولوية للإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر وسوء تغذية الأطفال وتحقيق الأمن الغذائي (كوبا).
- ١٣١-٢٢١ - مواصلة سن قوانين ولوائح تهدف إلى القضاء على الفقر وسوء تغذية الأطفال (البحرين).
- ١٣١-٢٢٢ - المضي قدماً في تطبيق السياسة العامة المتعلقة بحق المواطنين في الحصول على الأراضي الزراعية (عمان).
- ١٣١-٢٢٣ - مواصلة الاستثمار في تطوير نظامها الخاص بالصحة العامة لزيادة التغطية الطبية في المناطق الريفية (سنغافورة).
- ١٣١-٢٢٤ - ضمان حصول جميع مواطنيها على التعليم والصحة الأساسية، ولا سيما في المناطق الريفية (باكستان).
- ١٣١-٢٢٥ - مواصلة تقديم رعاية صحية جيدة (جمهورية فنزويلا البوليفارية).
- ١٣١-٢٢٦ - مواصلة تحسين مرافق الرعاية الصحية (الهند).
- ١٣١-٢٢٧ - مواصلة بذل الجهود لتحسين إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وتحسين جودتها، لا سيما في المناطق الريفية، بما في ذلك توسيع نطاق برامج محو الأمية (كوبا).
- ١٣١-٢٢٨ - مواصلة جهودها من خلال السياسة العامة ذات الصلة للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، والمشاركة في تبادل الخبرات في هذا الصدد (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية).
- ١٣١-٢٣٠ - مواصلة تحسين فرص حصول الجميع على التعليم الجيد، لا سيما الفئات الضعيفة والأشخاص الذين يعيشون في المناطق النائية (جمهورية فنزويلا البوليفارية).
- ١٣١-٢٣١ - مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان التعليم الابتدائي الإلزامي المجاني وتعزيز فرص الوصول إلى المدارس والتعليم الجيد (إندونيسيا).
- ١٣١-٢٣٢ - مواصلة الجهود المبذولة من أجل توفير التعليم الشامل والإلزامي (تونس).
- ١٣١-٢٣٣ - مضاعفة الجهود والالتزام بضمان حصول جميع مواطنيها على التعليم (نيجيريا).
- ١٣١-٢٣٤ - زيادة وتعزيز فرص الوصول إلى التعليم على جميع المستويات في المناطق الريفية والمتخلفة، ولا سيما لصالح الفتيات والشابات (أفغانستان).
- ١٣١-٢٣٥ - وضع استراتيجية لمكافحة انخفاض معدلات الالتحاق بالمدارس ومعدلات النجاح الأكاديمي (الجزائر).

- ١٣١-٢٣٦ - معالجة انخفاض معدل التحاق الفتيات بالتعليم الابتدائي والثانوي (الهند).
- ١٣١-٢٣٧ - معالجة الأسباب الجذرية لانخفاض معدلات التحاق الأطفال والفتيات الصغيرات بالمدارس والمشكلة التي تواجه إكمال الدراسة (المملكة العربية السعودية).
- ١٣١-٢٣٨ - النظر في اعتماد سياسات لمعالجة أسباب انخفاض معدلات الالتحاق بالمدارس وإكمال الدراسة، وجعل التعليم الابتدائي مجانياً وإلزامياً (الجمهورية العربية السورية).
- ١٣١-٢٣٩ - مكافحة الأسباب الجذرية لانخفاض معدلات الالتحاق بالمدارس، وضمان مجانية الحصول على التعليم (كوستاريكا).
- ١٣١-٢٤٠ - مواصلة تعزيز جهودها لتوفير إمكانية الوصول الكامل إلى التعليم لجميع الأطفال، ولا سيما للفتيات في المناطق الريفية (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية).
- ١٣١-٢٤١ - مواصلة برامجها وسياساتها التعليمية الشاملة، واتخاذ مزيد من التدابير من أجل وضع برامج لدعم الفتيات كي يصبحن قادرات على متابعة التعليم العالي (ميانمار).
- ١٣١-٢٤٢ - ضمان واحترام إمكانية وصول مجتمعات الرحل إلى المؤسسات التعليمية والتعليم الجيد (مدغشقر).
- ١٣١-٢٤٣ - زيادة تعزيز حماية حقوق النساء والأطفال والفتيات الضعيفة الأخرى، ومواصلة تعزيز الخدمات الطبية والصحية والتعليم (الصين).
- ١٣١-٢٤٥ - تكثيف الجهود من أجل ضمان الاحترام الكامل للحقوق الأساسية للنساء والفتيات (سويسرا).
- ١٣١-٢٤٧ - اتخاذ مزيد من التدابير لمنع العنف ضد المرأة (اليابان).
- ١٣١-٢٤٨ - تكثيف برامج بناء القدرات وحملات التوعية على مستوى المجتمع المحلي بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال (الفلبين).
- ١٣١-٢٤٩ - مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (تونس).
- ١٣١-٢٥٠ - تعزيز الاتحاد الوطني للمرأة الإريترية عن طريق منحه سلطات تنفيذية وتخصيص موارد كافية له (كوستاريكا).
- ١٣١-٢٥١ - اعتماد وتطبيق قوانين أو سياسات أو خطط عمل على المستوى الوطني لمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال (المكسيك).
- ١٣١-٢٥٢ - مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع الأطفال في القانون والممارسة (الجمهورية العربية السورية).
- ١٣١-٢٥٣ - إقرار وتطبيق قوانين أو سياسات وطنية أو خطط عمل وطنية للتصدي لجميع أشكال العنف ضد الأطفال (كوستاريكا).

- ١٣١-٢٥٤ - تعزيز التشريعات الرامية إلى حماية الأطفال من جميع أشكال الإيذاء والعنف (البحرين).
- ١٣١-٢٥٥ - وضع برامج دعم هادفة إلى ضمان حقوق الأطفال في سياق التعليم والرعاية الصحية، وخاصة حقوق الأيتام والأطفال المنتمين إلى الفئات الضعيفة (ليبيا).
- ١٣١-٢٥٦ - مواصلة الجهود الرامية إلى حماية حقوق الطفل ووضع استراتيجيات مناسبة لمكافحة عمل الأطفال (تونس).
- ١٣١-٢٥٧ - مواصلة الجهود المبذولة لمكافحة زواج القصر (تونس).
- ١٣١-٢٥٨ - اعتماد نهج إزاء الإعاقة قائم على حقوق الإنسان (الجزائر).
- ١٣١-٢٥٩ - تعزيز وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى التعليم من خلال توفير تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في المزيد من المدارس العامة، بما في ذلك مدارس المناطق الريفية (سنغافورة).
- ١٣١-٢٦٠ - مراجعة سياستها المتعلقة بالهجرة لضمان حق الإريتريين المقيمين في الخارج في العودة إلى بلدهم بأمان وبكرامة ودون عقاب (المكسيك).
- ١٣١-٢٦١ - ضمان قدرة الإريتريين على العودة إلى إريتريا بأمان وبكرامة ودون خوف من العقاب بسبب مغادرتهم إريتريا (هولندا).